

سنن ابن ماجه

2500 - حدثنا محمد بن بشار . ثنا محمد بن الحرث عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ .
(العقال كحل الشفة) Y .
في الزوائد فيإسناده محمد بن عبد الرحمن البيلماني قال فيه ابن عدي كل ما يرويه البيلماني فالبلاء فيه منه . وإذا روى عنه محمد بن الحرث فهما ضعيفان . وقال حدث عن أبيه نسخة كلها موضوعة . لا يجوز الإحتجاج به ولا أذكره إلا على وجه التعجب .
[ش - (كحل العقال) قال السبكي في شرح المنهاج المشهور أن معناه أنها تفوت إن لم يبتدر إليها كالبعير الشرود يحل عقاله . وقيل معناه حل البيع عن الشقيم أي الشريك وإجابه لغيره كذا ذكره السيوطي . [K ضعيف جدا